الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1686/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الحق رزايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الحق رزايقية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1687/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الحق رزايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الحق رزايقية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1688/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رحيمة واعلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رحيمة واعلي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1689/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رحيمة واعلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رحيمة واعلي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1690/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لمياء سيساوي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لمياء سيساوي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1691/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لمياء سيساوي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لمياء سيساوي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1692/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :دلال عمايدية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**دلال عمايدية  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1693/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :دلال عمايدية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**دلال عمايدية  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1694/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رانية قادري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رانية قادري **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1695/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رانية قادري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رانية قادري **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1696/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منية عبابسة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منية عبابسة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1697/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منية عبابسة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منية عبابسة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1698/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مروى كاميليا جبابلية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مروى كاميليا جبابلية  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1699/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مروى كاميليا جبابلية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مروى كاميليا جبابلية  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1700/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خلود بوساحة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خلود بوساحة **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1701/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خلود بوساحة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خلود بوساحة **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1702/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سمية زرافة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سمية زرافة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1703/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فطيمة رزايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فطيمة رزايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1704/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فطيمة رزايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فطيمة رزايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1705/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد مساعدية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد مساعدية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1706/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد مساعدية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد مساعدية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1707/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بلال خضر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بلال خضر **الرتبة :** 8

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1708/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بلال خضر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بلال خضر **الرتبة :** 8

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1709/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين بن وارث

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين بن وارث **الرتبة :** 8

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1710/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين بن وارث

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين بن وارث **الرتبة :** 8

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1711/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عماد الدين رواينية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عماد الدين رواينية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1712/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :إبراهيم بن لعبيدي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**إبراهيم بن لعبيدي  **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1713/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :إبراهيم بن لعبيدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**إبراهيم بن لعبيدي  **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1714/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رمزي قاطر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رمزي قاطر **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1715/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رمزي قاطر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رمزي قاطر **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1716/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد الأمين سعال

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد الأمين سعال **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1717/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سمراء رواينية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سمراء رواينية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1718/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :امينة زغداني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**امينة زغداني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1719/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصيرة لعور

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصيرة لعور **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1720/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصيرة لعور

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصيرة لعور **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1721/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :دليلة عواشرية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**دليلة عواشرية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1722/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :دليلة عواشرية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**دليلة عواشرية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1723/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :العايش كرايمية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**العايش كرايمية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1724/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :العايش كرايمية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**العايش كرايمية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1725/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جمال موامين

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جمال موامين **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1726/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جمال موامين

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جمال موامين **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1727/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علاء عون الله

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علاء عون الله **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1728/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علاء عون الله

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علاء عون الله **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1729/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عز الدين بوقشابية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عز الدين بوقشابية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1730/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عز الدين بوقشابية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عز الدين بوقشابية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1731/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نور الدين طواجنية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نور الدين طواجنية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1732/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نور الدين طواجنية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نور الدين طواجنية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1733/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شوقي لوحايدية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شوقي لوحايدية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1734/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شوقي لوحايدية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شوقي لوحايدية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1735/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مصطفي مراكب

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مصطفي مراكب **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1736/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :كمال حريرش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**كمال حريرش **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1737/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فؤاد عبد الواحد

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فؤاد عبد الواحد **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1738/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فؤاد عبد الواحد

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فؤاد عبد الواحد **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1739/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منير لعميري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منير لعميري **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1740/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علي رقايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علي رقايقية **الرتبة :** 7

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1741/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علي رقايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علي رقايقية **الرتبة :** 7

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1742/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شكري كحايلية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شكري كحايلية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1743/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شكري كحايلية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شكري كحايلية **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1744/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وسيم توايتية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وسيم توايتية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1745/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وسيم توايتية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وسيم توايتية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1746/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مفيدة قسطي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مفيدة قسطي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1747/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مفيدة قسطي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مفيدة قسطي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1748/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نايلة بوكحيلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نايلة بوكحيلي **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1749/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نايلة بوكحيلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نايلة بوكحيلي **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1750/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الرحمان برينيس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الرحمان برينيس **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1751/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الرحمان برينيس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الرحمان برينيس **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1752/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الرؤوف بوكحيلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الرؤوف بوكحيلي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1753/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الرؤوف بوكحيلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الرؤوف بوكحيلي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1754/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فاتح حساينية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فاتح حساينية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1755/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فاتح حساينية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فاتح حساينية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1756/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مليكة قسطي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مليكة قسطي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1757/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مليكة قسطي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مليكة قسطي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1758/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مولدي شخماية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مولدي شخماية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1759/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مولدي شخماية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مولدي شخماية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1760/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد جعفري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد جعفري **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1761/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد جعفري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد جعفري **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1762/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مهدي قاطر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مهدي قاطر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1763/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مهدي قاطر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مهدي قاطر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1764/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سامي خالدي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سامي خالدي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1765/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سامي خالدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سامي خالدي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1766/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لطفي قاطر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لطفي قاطر **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1767/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لطفي قاطر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لطفي قاطر **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1768/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الهام تورغي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الهام تورغي **الرتبة :** 9

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1769/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الهام تورغي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الهام تورغي **الرتبة :** 9

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1770/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الهواري بن سعدي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الهواري بن سعدي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1771/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الهواري بن سعدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الهواري بن سعدي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1772/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صوراية ورقلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صوراية ورقلي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1773/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صوراية ورقلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صوراية ورقلي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1774/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ملاك بن لعبيدي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ملاك بن لعبيدي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1775/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ملاك بن لعبيدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ملاك بن لعبيدي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1776/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وليد جلايلية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وليد جلايلية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1777/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وليد جلايلية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وليد جلايلية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1778/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ريم تركي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ريم تركي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1779/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ريم تركي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ريم تركي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1780/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حسينة ورقلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حسينة ورقلي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1781/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حسينة ورقلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حسينة ورقلي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1782/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منية كرايمية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منية كرايمية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1783/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منية كرايمية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منية كرايمية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1784/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فتحي كرايمي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فتحي كرايمي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1785/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فتحي كرايمي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فتحي كرايمي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1786/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سلوى كرايمية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سلوى كرايمية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1787/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شيماء هميسي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شيماء هميسي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1788/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شيماء هميسي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شيماء هميسي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1789/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رحمة هميسي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رحمة هميسي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1790/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رحمة هميسي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رحمة هميسي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1791/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نوال خضر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نوال خضر **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1792/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نوال خضر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نوال خضر **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1793/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :طارق بومعزة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**طارق بومعزة **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1794/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :طارق بومعزة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**طارق بومعزة **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1795/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شيماء قندوز

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شيماء قندوز **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1796/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شيماء قندوز

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شيماء قندوز **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1797/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عتيقة طوايبية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عتيقة طوايبية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1798/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عتيقة طوايبية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عتيقة طوايبية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1799/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حنان بشوش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حنان بشوش  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1800/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حنان بشوش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حنان بشوش  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1801/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لطفي بن صبيحي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لطفي بن صبيحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1802/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لطفي بن صبيحي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لطفي بن صبيحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1803/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أحمد زكرياء رافع

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أحمد زكرياء رافع **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1804/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أحمد زكرياء رافع

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أحمد زكرياء رافع **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1805/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سيف الإسلام لطيفي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سيف الإسلام لطيفي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1806/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سيف الإسلام لطيفي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سيف الإسلام لطيفي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1807/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حكيمة سلايمية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حكيمة سلايمية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1808/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حكيمة سلايمية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حكيمة سلايمية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1809/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سهام ضرباني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سهام ضرباني **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1810/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سهام ضرباني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سهام ضرباني **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1811/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :توفيق سبتي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**توفيق سبتي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1812/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :توفيق سبتي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**توفيق سبتي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1813/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :كريمة ضرباني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**كريمة ضرباني  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1814/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :كريمة ضرباني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**كريمة ضرباني  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1815/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رشيدة حجاجي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رشيدة حجاجي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1816/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نادية ضرباني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نادية ضرباني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1817/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نادية ضرباني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نادية ضرباني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1818/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رشيدة حجاجي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رشيدة حجاجي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1819/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد سليماني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد سليماني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1820/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد سليماني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد سليماني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1821/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زينب قيدوم

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زينب قيدوم  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1822/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زينب قيدوم

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زينب قيدوم  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1823/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) : سماح قرفي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):** سماح قرفي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1824/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) : سماح قرفي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):** سماح قرفي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1825/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عز الدين رقايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عز الدين رقايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1826/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عز الدين رقايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عز الدين رقايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1827/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فيصل زغداني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فيصل زغداني  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1828/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فيصل زغداني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فيصل زغداني  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1829/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فاكية نشاد

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فاكية نشاد  **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1830/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فاكية نشاد

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فاكية نشاد  **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1831/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :إنصاف خرباش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**إنصاف خرباش  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1832/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :إنصاف خرباش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**إنصاف خرباش  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1833/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسامة بوسيف

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسامة بوسيف  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1834/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسامة بوسيف

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسامة بوسيف  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1835/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جمال جبار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جمال جبار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1836/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جمال جبار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جمال جبار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1837/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جمال جلايلية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جمال جلايلية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1838/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جمال جلايلية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جمال جلايلية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1839/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين قادري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين قادري **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1840/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين قادري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين قادري **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1841/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبدالله عتيق

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبدالله عتيق  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1842/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبدالله عتيق

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبدالله عتيق  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1843/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين والي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين والي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1844/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين والي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين والي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1845/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نوال واعلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نوال واعلي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1846/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نوال واعلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نوال واعلي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1847/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وهيبة بن بوعبد الله

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وهيبة بن بوعبد الله  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1848/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وهيبة بن بوعبد الله

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وهيبة بن بوعبد الله  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1849/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سامية رجل

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سامية رجل **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1850/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سامية رجل

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سامية رجل **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1851/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :طارق سمعي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**طارق سمعي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1852/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :طارق سمعي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**طارق سمعي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1853/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علاء فرشاني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علاء فرشاني **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1854/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علاء فرشاني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علاء فرشاني **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1855/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد الشريف بوغالم

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد الشريف بوغالم  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1856/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ايمان حساينية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ايمان حساينية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1857/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ايمان حساينية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ايمان حساينية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1858/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بلال بن نجلة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بلال بن نجلة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1859/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بلال بن نجلة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بلال بن نجلة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1860/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مصطفى أولاصب

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مصطفى أولاصب **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1861/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مصطفى أولاصب

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مصطفى أولاصب **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1862/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أيمن بن نجلة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أيمن بن نجلة **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1863/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أيمن بن نجلة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أيمن بن نجلة **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1864/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عماد الدين نبيلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عماد الدين نبيلي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1865/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عماد الدين نبيلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عماد الدين نبيلي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1866/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ريم رزايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ريم رزايقية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1867/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ريم رزايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ريم رزايقية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1868/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عفاف حساينية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عفاف حساينية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1869/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عفاف حساينية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عفاف حساينية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1870/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسماء قلاطي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسماء قلاطي  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1871/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسماء قلاطي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسماء قلاطي  **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1872/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حفيزة مناصرية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حفيزة مناصرية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1873/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حفيزة مناصرية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حفيزة مناصرية **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1874/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بثينة رزايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بثينة رزايقية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1875/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بثينة رزايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بثينة رزايقية **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1876/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسماء بن وارث

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسماء بن وارث **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1877/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسماء بن وارث

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسماء بن وارث **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1878/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حياة غوار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حياة غوار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1879/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حياة غوار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حياة غوار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1880/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حمزة برينيس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حمزة برينيس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1881/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حمزة برينيس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حمزة برينيس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1882/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسماء زغداني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسماء زغداني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1883/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أسماء زغداني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أسماء زغداني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1884/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نذير برينيس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نذير برينيس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1885/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نذير برينيس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نذير برينيس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1886/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد حليم برينيس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد حليم برينيس **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1887/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد حليم برينيس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد حليم برينيس **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1888/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :اسيا برينيس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**اسيا برينيس **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1889/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :اسيا برينيس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**اسيا برينيس **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1890/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد السلام مخالفة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد السلام مخالفة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1891/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد السلام مخالفة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد السلام مخالفة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1892/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أشرف بوتلحيق

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أشرف بوتلحيق **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1893/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أشرف بوتلحيق

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أشرف بوتلحيق **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1894/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خميسة بكايرية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خميسة بكايرية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1895/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خميسة بكايرية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خميسة بكايرية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1896/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :تقي الدين برينيس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**تقي الدين برينيس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1897/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :تقي الدين برينيس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**تقي الدين برينيس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1898/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شروق توايتية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شروق توايتية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1899/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شروق توايتية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شروق توايتية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1900/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :اكرام جبيري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**اكرام جبيري **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1901/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :اكرام جبيري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**اكرام جبيري **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1902/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حسين خالدي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حسين خالدي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1903/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حسين خالدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حسين خالدي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1904/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عقبة بن جوع

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عقبة بن جوع **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1905/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عقبة بن جوع

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عقبة بن جوع **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1906/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زكريا همامي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زكريا همامي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1907/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زكريا همامي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زكريا همامي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1908/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صلاح الدين كوناش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صلاح الدين كوناش **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1909/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صلاح الدين كوناش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صلاح الدين كوناش **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1910/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فريد بلبخوش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فريد بلبخوش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1911/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فريد بلبخوش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فريد بلبخوش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1912/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصرالدين شخماية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصرالدين شخماية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1913/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصرالدين شخماية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصرالدين شخماية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1914/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صالح حقابي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صالح حقابي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1915/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صالح حقابي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صالح حقابي **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1916/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عثمان بن يزة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عثمان بن يزة  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1917/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عثمان بن يزة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عثمان بن يزة  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1918/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الطاهر عياشية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الطاهر عياشية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1919/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الطاهر عياشية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الطاهر عياشية **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1920/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد الهادي عياري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد الهادي عياري  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1921/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد الهادي عياري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد الهادي عياري  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1922/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فارس بوسيف

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فارس بوسيف **الرتبة :** 5

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1923/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فارس بوسيف

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فارس بوسيف **الرتبة :** 5

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1924/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صالح روكي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صالح روكي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1925/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صالح روكي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صالح روكي  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1926/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أيمن لعميري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أيمن لعميري **الرتبة :** 11

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1927/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جميلة رواينية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جميلة رواينية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1928/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جميلة رواينية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جميلة رواينية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1929/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الطيب بن صبيحي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الطيب بن صبيحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1930/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الطيب بن صبيحي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الطيب بن صبيحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1931/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زليخة غنام

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زليخة غنام  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1932/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زليخة غنام

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زليخة غنام  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1933/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لخميسي غنام

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لخميسي غنام  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1934/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لخميسي غنام

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لخميسي غنام  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1935/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مريم بلوطار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مريم بلوطار **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1936/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مريم بلوطار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مريم بلوطار **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1937/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :إسمهان ضفار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**إسمهان ضفار  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1938/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :إسمهان ضفار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**إسمهان ضفار  **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1939/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصر الدين جابو ربي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصر الدين جابو ربي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1940/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصر الدين جابو ربي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصر الدين جابو ربي **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1941/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نجاة مصوبر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نجاة مصوبر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1942/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سهام عبابسة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سهام عبابسة **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1943/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سهام عبابسة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سهام عبابسة **الرتبة :** 13

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1944/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حفصية بار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حفصية بار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1945/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :حفصية بار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**حفصية بار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1946/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صفاء جبابلية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صفاء جبابلية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1947/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صفاء جبابلية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صفاء جبابلية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1948/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صليحة بوساحة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صليحة بوساحة  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1949/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :صليحة بوساحة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**صليحة بوساحة  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1950/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سارة لعايب

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سارة لعايب **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1951/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سارة لعايب

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سارة لعايب **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1952/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سعيدة جبار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سعيدة جبار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1953/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سعيدة جبار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سعيدة جبار **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1954/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عقيلة دغماني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عقيلة دغماني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1955/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عقيلة دغماني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عقيلة دغماني **الرتبة :** 14

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1956/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فهيمة بن وارث

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فهيمة بن وارث **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1957/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فهيمة بن وارث

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فهيمة بن وارث **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1958/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مليكة شلبي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مليكة شلبي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1959/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مليكة شلبي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مليكة شلبي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1960/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عمارة بن نونة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عمارة بن نونة  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1961/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عمارة بن نونة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عمارة بن نونة  **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1962/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مهدي مراكب

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مهدي مراكب **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1963/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مهدي مراكب

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مهدي مراكب **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1964/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أمال عبدلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أمال عبدلي **الرتبة :** 2

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1965/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زينب قواسمية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زينب قواسمية  **الرتبة :** 5

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1966/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فاطمة حديدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فاطمة حديدي **الرتبة :** 5

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1967/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :كريمة عبيدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**كريمة عبيدي  **الرتبة :** 5

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1968/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :كمال دراني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**كمال دراني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1969/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :كمال دراني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**كمال دراني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1970/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شهرزاد قاطر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شهرزاد قاطر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1971/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شهرزاد قاطر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شهرزاد قاطر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1972/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فوزية مخلوف

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فوزية مخلوف **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1973/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فوزية مخلوف

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فوزية مخلوف **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1974/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ألفت نوري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ألفت نوري **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1975/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ألفت نوري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ألفت نوري **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1976/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد أمين غربي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد أمين غربي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1977/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد أمين غربي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد أمين غربي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1978/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :راضية سمار

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**راضية سمار **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1979/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :راضية سمار

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**راضية سمار **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1980/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خولة قندوز

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خولة قندوز **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1981/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خولة قندوز

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خولة قندوز **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1982/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نور الدين شعباني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نور الدين شعباني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1983/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نور الدين شعباني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نور الدين شعباني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1984/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منجية جلايلية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منجية جلايلية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1985/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منجية جلايلية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منجية جلايلية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1986/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبير سعال

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبير سعال **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1987/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبير سعال

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبير سعال **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1988/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عماد قرايرية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عماد قرايرية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1989/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عماد قرايرية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عماد قرايرية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1990/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رجاء شرايطية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رجاء شرايطية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1991/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رجاء شرايطية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رجاء شرايطية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1992/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سكينة توايتية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سكينة توايتية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1993/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :سكينة توايتية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**سكينة توايتية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1994/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :تقي الدين غراس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**تقي الدين غراس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1995/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :تقي الدين غراس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**تقي الدين غراس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1996/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد رمزي قبايلي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد رمزي قبايلي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1997/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد رمزي قبايلي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد رمزي قبايلي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1998/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد عثمان ميناس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد عثمان ميناس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1999/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد عثمان ميناس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد عثمان ميناس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2000/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لزهر رزايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لزهر رزايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2001/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لزهر رزايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لزهر رزايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2002/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شهرة برقوق

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شهرة برقوق **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2003/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شهرة برقوق

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شهرة برقوق **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2004/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رتيبة حديدان

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رتيبة حديدان **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2005/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رتيبة حديدان

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رتيبة حديدان **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2006/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :السعيد بخوش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**السعيد بخوش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2007/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :السعيد بخوش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**السعيد بخوش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2008/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نوارة بوراس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نوارة بوراس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2009/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نوارة بوراس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نوارة بوراس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2010/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :قطر الندى بخوش

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**قطر الندى بخوش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2011/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :قطر الندى بخوش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**قطر الندى بخوش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2012/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أحمد فوغالي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أحمد فوغالي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2013/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أحمد فوغالي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أحمد فوغالي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2014/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مسعودة بن وارث

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مسعودة بن وارث **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2015/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :أميمة هادفي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**أميمة هادفي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2016/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :شيماء بن عطية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**شيماء بن عطية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2017/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رشيدة صوايفية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رشيدة صوايفية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2018/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :وسيلة بوعيش

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**وسيلة بوعيش **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2019/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :مريم وعاز

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**مريم وعاز **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2020/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :لبنى نهدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**لبنى نهدي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2021/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الوهاب مصالحي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الوهاب مصالحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2022/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عبد الوهاب مصالحي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عبد الوهاب مصالحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2023/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فتيحة بن عبد القادر

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فتيحة بن عبد القادر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2024/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فتيحة بن عبد القادر

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فتيحة بن عبد القادر **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2025/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد أيمن مساعدية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد أيمن مساعدية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2026/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد أيمن مساعدية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد أيمن مساعدية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2027/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منال طرفاية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منال طرفاية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2028/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جميلة شعبوني

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جميلة شعبوني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2029/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :جميلة شعبوني

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**جميلة شعبوني **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2030/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الهادي لعايبي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الهادي لعايبي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2031/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :الهادي لعايبي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**الهادي لعايبي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2032/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عصام خليل

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عصام خليل **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2033/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد بشير قناوي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد بشير قناوي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2034/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :محمد بشير قناوي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**محمد بشير قناوي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2035/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عقيلة عبابسة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عقيلة عبابسة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2036/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :عقيلة عبابسة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**عقيلة عبابسة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2037/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بغدادي بن لعبيدي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بغدادي بن لعبيدي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2038/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :بغدادي بن لعبيدي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**بغدادي بن لعبيدي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2039/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خليل بن دريس

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خليل بن دريس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2040/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :خليل بن دريس

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**خليل بن دريس **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2041/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منير قواسمية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منير قواسمية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2042/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منير قواسمية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منير قواسمية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2043/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رضا سعدو

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رضا سعدو **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2044/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :رضا سعدو

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**رضا سعدو **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2045/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زبيدة عمايدية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زبيدة عمايدية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2046/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :زبيدة عمايدية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**زبيدة عمايدية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2047/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منوبية بن صبيحي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منوبية بن صبيحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2048/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :منوبية بن صبيحي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**منوبية بن صبيحي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2049/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين نويري

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين نويري **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2050/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :ياسين نويري

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**ياسين نويري **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2051/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نبيل بوعجيلة

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نبيل بوعجيلة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2052/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نبيل بوعجيلة

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نبيل بوعجيلة **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2053/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصيرة سردوك

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصيرة سردوك **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2054/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :نصيرة سردوك

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**نصيرة سردوك **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1684/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :هشام علوشي

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**هشام علوشي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **1685/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :هشام علوشي

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**هشام علوشي **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2055/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علي رزايقية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علي رزايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2056/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :علي رزايقية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**علي رزايقية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2057/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فريال زغادنية

لضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فريال زغادنية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تحضير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المندوبية الولائية سوق أهراس

قرار: **2058/**2021 مؤرخ في: **20-11-2021**

يتضمن تسخير السيد(ة) :فريال زغادنية

لضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021

إن المندوب الولائي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس

* بمقتضى القانون العضوي رقم 21/01 المؤرخ في 10/03/2021 المتعلق بنظام الانتخابات.
* بمقتضى القانون العضوي رقم 19/02 المؤرخ في 11/12/2019 يعدل ويمم القانون رقم 84/09 المؤرخ في 04/02/1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
* بمقتضى القانون رقم 11/10 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق البلدية.
* بمقتضى القانون رقم 12/07 المؤرخ في 21/02/ 2012 المتعلق بالولاية.
* بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21/336 المؤرخ في 28/08/2021 المتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لإجراء انتخابات مسبقة للمجالس الشعبية البلدية والولاية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.
* بناء على القرار المؤرخ في 29/09/2019 المحدد لشروط تسخير الأشخاص خلال الانتخابات،
* بناء على القرار المؤرخ في 24/10/2019 المحدد لقواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما،
* بناء على القرار رقم 43 المؤرخ في 25/08/2021 المتضمن تعيين **السيدة لبادي دلال** منسقة ولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لولاية سوق أهراس.

يقــــــرر

**المادة الأولى**: يسخر السيد (ة**):**فريال زغادنية **الرتبة :** 12

يلتزم بضمان تسيير عملية انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية ليوم السبت 27 نوفمبر 2021.

**المادة الثانية**: يعاقب بالحبس من عشرة (10) أيام على الأقل إلى شهرين (02) على الأكثر وبغرامة من أربعين دينار (40.000) دج الى مائتي آلف دينار (200.000) دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرفض الامتثال لقرار تسخيره لتشكيل مكتب التصويت أو لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية.

**المادة الثالثة**: يكلف كل من السادة " المندوبون البلديون للسلطة، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني، رئيس الأمن الولائي، رؤساء الدوائر، الأمناء العامون للبلديات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.